

## أهمية تقييم المؤسسات الجزائرية

**أ. روابحي عبد الناصر**  
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير  
جامعة فرحات عباس سطيف

### Résumé :

Cet article est consacré à l'étude de la problématique de l'évaluation de l'entreprise algérienne, et ce dans le but de démontrer l'importance des éléments corporels et incorporels dans le calcul de la valeur de l'entreprise, qui est égale à l'agrégat des valeurs corporelles et incorporelles, or ces dernières ont été négligées par les différentes évaluations instituées par l'état (décrets 1990,1993 et 1996), dont l'influence sur les différentes informations financières.

la mondialisation financière aidant, l'entreprise est contrainte d'obtempérer à ces changements dans les délais les plus brefs et de modifier ces informations sur la base des méthodes d'évaluation (comptabilité d'inflation) les plus appropriés, afin quelle puisse déterminer sa valeur d'une manière exacte.

### ملخص:

يتمحور موضوع هذا البحث حول إشكالية تقييم المؤسسات الجزائرية في ظل الظروف الحالية للإقتصاد الوطني، حيث ينصب إهتمامنا بالدرجة الأولى على المراحل المختلفة للتقييم، الذي انحصر في الفترة مابين 1990-1996 واقتصر فقط على الجانب المادي وإهمال الجانب المعنوي الذي أصبح في الوقت الراهن من أهم العناصر الفاعلة في تحديد قيمة المؤسسة، ومع بروز العولمة المالية التي أثرت على المعلومات المحاسبية، أصبحت الحاجة ملحة لإعادة النظر في معايير التقييم وجعلها تتماشى مع التغيرات المختلفة، وفي الأخير الوقوف على أهمية تقييم المؤسسات الجزائرية بين النظرية والتطبيق، مع إبراز عدم ملائمة مختلف السياسات المتخذة في هذا الخصوص ومحاولة الإجابة على هذا الخل من خلال تطبيق المحاسبة التضخمية.

### المقدمة:

يعتبر تقييم المؤسسة في ظل الظروف الحالية للإقتصاد الوطني من الأمور المهمة والمعقدة في آن واحد، وترجع الأهمية في التقييم إلى إستبدال القيم التاريخية للمعلومات المالية بالقيم الفعلية مع مراعاة ظاهرة التضخم، بينما تكمن الصعوبة في كيفية إختيار أحسن طرق وتقنيات التقييم للعناصر المادية والمعنوية للمؤسسة، وفي الجزائر انصب إهتمام المؤسسات على كيفية تقييم العناصر المادية والتمثلة في إعادة تقييم الأصل والإهلاك، مع إهمال الجانب المعنوي الذي أصبح في الظروف الحالية يلعب دوراً مهماً في تحديد قيمة المؤسسة.

وسنتناول في هذه البحث العناصر التالية:

أثر التكلفة التاريخية ومشكلة التغيرات في مستويات الأسعار على التقييم؛

1. تقييم العناصر المادية؛

2. تقييم العناصر المعنوية.

3.

## أولاً: أثر التكلفة التاريخية ومشكلة التغيرات في مستويات الأسعار على التقييم:

1- أثر التكلفة التاريخية على التقييم: يعتمد النظام المحاسبي التقليدي على مبدأ التكلفة التاريخية مع افتراض ثبات الوحدة النقدية، ويرتبط باستخدام النقود كوحدة قياس أساسية عند إعداد التقارير المالية، فالنقود هي المؤشر العام الذي يتم على أساسه إجراء القياسات المحاسبية وتسجيلها، وتستخدم لتقييم عناصر القوائم المحاسبية (الميزانية وجدول حسابات النتائج) وإعداد البيانات الخاصة بها، ويترتب عليه في ظل التضخم (1) وجود نقص كبير في البيانات المحاسبية التي يتم إعدادها وفقاً لهذا النظام، والذي يتمثل في سوء تقييم (التقييم بالنقص) عناصر الميزانية بسبب تسجيلها وفق التكلفة التاريخية وعدم مقابليتها للنتائج الواردة في جدول حسابات النتائج بسبب تحقيقها بالأسعار الحالية، مما يؤدي إلى إعطاء صورة غير حقيقية لنشاط المؤسسة ومركزها المالي.

وعادة ما ترتبط مشكلة التغيرات في الأسعار ارتباطاً وثيقاً بعلاقة القيم المحاسبية مع التقلبات في المستوى العام للأسعار، وتعتبر مشكلة التوفيق بين القيم المحاسبية والقيم الإقتصادية من المسائل الحيوية في العصر الحديث، وذلك لزيادة الإهتمام بربط المحاسبة وإستعمالاتها في القطاعات الإقتصادية المختلفة؛ فالقيم المحاسبية التي تقوم على أساس تاريخي لا تصلح أساساً لإتخاذ القرارات المتعلقة بالحاضر والمستقبل وتقتصر أهميتها على كونها نقطة بداية لإمكانية التنبؤ بالمستقبل في ظل توافر ظروف معينة (2). أما القيم الحالية فهي في منتهى الأهمية لإتخاذ القرارات لأنها تمثل حلقة الربط بين الظروف المحيطة بالمؤسسة والإمكانات المتاحة لإتخاذ القرارات.

وتواجه التكلفة التاريخية عدة إنتقادات تتمثل في التالي: (3)

يتم تجاهل وحدة القياس في حالة التضخم؛  
تصبح التكلفة التاريخية عديمة الجدوى عند الإحتفاظ بالأصل، لأن قيمته الفعلية مقبلة بسعر السوق وليس بقيمته الدفترية؛

- في حالة شراء أصول في تواريخ مختلفة يصبح عدم تجانس المبالغ الحقيقية

غير معبر بشكل واضح عن الواقع الفعلي؛

- إن قيمة أي أصل غير مستقرة وإنما ترتبط بالزمن والظرف والسعر في

وقت معين، وبالتالي فإن الميزانية لا تظهر المركز المالي بشكل دقيق؛

- اعتبار أقساط الإهلاك أقل من التكلفة الفعلية لحيازة واستخدام الإستثمارات، لأن هذه الأقساط ستحسب على أساس التكلفة التاريخية للإستثمارات وليس على أساس تكلفتها الحالية، مما يؤدي إلى تضخيم نتيجة الدورة وتحميل المؤسسة بضرائب على الربح أكبر من المبالغ الواجب تسديدها؛

- عدم تمكين المؤسسة من تجميع إهلاكات كافية لتمويل إستثمارات (4) جديدة بغرض استبدال تلك المهلكة؛

- التأثير سلباً على الدور الإعلامي للمحاسبة (5)، لأن الميزانية غير المعاد تقييمها لا تظهر قيمة الأصول بتاريخ إعداد هذه الميزانية، بل تظهر قيمة الأصول بتاريخ شرائها والتي قد لا تتطابق مع قيمة هذه الأصول بتاريخ إعداد الميزانية (6).

2- أثر مشكلة التغيرات في مستوى الأسعار على التقييم: تحدث التقلبات في المستوى العام للأسعار عند حدوث تغيرات في القدرة الشرائية للنقود<sup>(7)</sup> وكانت من نتيجة هذه التقلبات أن أصبحت البيانات المحاسبية التاريخية عديمة الفائدة، فأثرت على عناصر الميزانية بإظهارها بقيم مختلفة مما أدى إلى إحتواء الميزانية على مبالغ غير متجانسة، كما لا يقتصر هذا التأثير على بنود الميزانية فقط بل يمتد إلى حسابات النتيجة المختلفة. فالتقلبات في مستوى الأسعار وعدم دقة القياس المحاسبي أدى إلى إتساع الجدول النظري حولها، وهذا ما نتج عنه العديد من الدراسات العلمية بإقتراح بدائل لها.

ومن العوامل التي أدت إلى هذا الإهتمام:

- الزيادة المضطردة في مستويات الأسعار خاصة بعد الحرب العالمية الثانية؛
  - التوجهات الإقتصادية الحديثة المهمة بدقة البيانات المحاسبية؛
  - عدم الإعتداد على بيانات محاسبية دقيقة يُصعب من إمكانية إتخاذ القرارات خاصة في حالة تعدد بدائل الإستثمار وتنوعها؛
  - محاولة إرساء إطار فلسفي للمبادئ النظرية للمحاسبة، وما يقتضيه هذا الأمر من ضرورة الربط بينها وبين إحتياجات المجتمع.
- ومشكلة التقلبات في الأسعار لها في الواقع هدفين:

1- **الهدف الأول:** يتعلق بتعديل القياس المحاسبي للتقلبات في المستوى العام للأسعار.

2- **الهدف الثاني:** يتعلق بتعديل البيانات المحاسبية وفقا لهذه القياسات الجديدة.

ويتعلق الشق الأول بتصحيح الوضع فيما يخص وحدة القياس ذاتها تحقيقا لما يلي:

أ- توفير خاصية إمكانية التجميع الرياضي للبيانات المحاسبية وفق قيم صحيحة؛

ب- توفير خاصية إمكانية المقارنة الإحصائية للبيانات<sup>(8)</sup>.

ولتوفير الخاصية الأولى يجب أن تكون جميع البيانات متجانسة ومشتركة في خاصية واحدة تتفق مع الخاصية الرئيسية لوحدة القياس. أما الخاصية الثانية فتستدعي توحيد وحدة القياس المستعملة، وفي الواقع إن تصحيح الوضع المحاسبي وفق مستويات الأسعار الحالية ليس بالأمر السهل، فهناك مشاكل عديدة تتعلق بإختيار الرقم القياسي المناسب للأسعار والقيم المحاسبية الواجب إخضاعها للتعديل وإمكانية إجراء التعديل على فترات متقاربة ودرجة الموضوعية التي يمكن توفرها في البيانات المعدلة والإستعداد المهني للمحاسب لإجراء التعديلات اللازمة وما إلى ذلك من المسائل المختلفة، ورغم ذلك فإن مشكلة المحاسبة ومتابعتها للتقلبات في المستوى العام للأسعار أصبحت في غاية الأهمية مما يجعل أي حل لها ولو كان جزئيا أمرا مرغوبا فيه.

وخلاصة القول، إن وظيفة المحاسبة تقوم أساسا على أداء خدمات للقائمين بإتخاذ القرارات في المجتمع، وأن مستوى الخدمة يتوقف على مستوى الفائدة المرجوة منها، ولذلك يجب أن تكون للبيانات المحاسبية دلالتها الإقتصادية من خلال الربط بين المفاهيم الإقتصادية والقيم المحاسبية لتحديد الوسيلة الفعالة لتقييم المؤسسة بشروطها المادي والمعنوي، هذا ما يشكل لب موضوع البحث.

**ثانيا: تقييم العناصر المادية.**

## 1- معاملات إعادة تقييم الاستثمارات المادية:

يتم تقييم العناصر المادية بتطبيق معاملات حدّدت من طرف القانون، وقد صدرت في هذا الخصوص ثلاثة مراسيم تنفيذية سطرت تطور إعادة تقييم المؤسسات وتتمثل فيمايلي:

- المرحلة الأولى لإعادة التقييم (المرسوم التنفيذي 90-103 المؤرخ في 27 مارس 1990)؛<sup>(9)</sup>
- المرحلة الثانية لإعادة التقييم (المرسوم التنفيذي 93-250 المؤرخ في 24 أكتوبر 1993)؛<sup>(10)</sup>
- المرحلة الثالثة لإعادة التقييم (المرسوم التنفيذي 96-336 المؤرخ في 12 أكتوبر 1996)؛<sup>(11)</sup>

### 1-1 المرحلة الأولى لإعادة التقييم (المرسوم 90-103 المؤرخ في 27 مارس 1990):

إن الاستثمارات المادية التي مسها التقييم حسب هذا المرسوم هي كل الاستثمارات القابلة للإهلاك التي تظهر في ميزانية 31/12/1987 ويمكن إستغلالها لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من هذا التاريخ، أما الاستثمارات القابلة للإهلاك من قبل سنة 1978 فهي غير معنية بإعادة التقييم.

#### 1-1-1 الاستثمارات القابلة للإهلاك:

تتمثل الاستثمارات القابلة للإهلاك في:

- تجهيزات الإنتاج التي تضم:  
المباني الصناعية والتجارية، معدات وأدوات، معدات نقل، معدات مكتب، مواد تعبئة وتغليف متداولة، تهيئات وتركيبات.
  - تجهيزات إجتماعية وتضم:  
المباني الإجتماعية، أثاث وتجهيزات منزلية، تهيئات إجتماعية.
- علما أن عملية إعادة التقييم المتعلقة بهذه الفترة كانت موجهة لتجهيزات الإنتاج فقط وليس للعقارات.

#### 1-1-2 الاستثمارات غير القابلة للإهلاك:

تعتبر الاستثمارات غير القابلة للإهلاك إستثمارات غير معنية بإعادة التقييم، وتتمثل في: المصاريف الإعدادية، القيم المعنوية، الأراضي، الاستثمارات قيد التنفيذ. إلا أن الأراضي تهتك إستثنائيا في حالة وقوع أضرار طبيعية، ففي هذه الحالة يتم إعادة تقييمها.

نلاحظ من خلال هذا المرسوم أنه جاء بمعاملات إعادة التقييم من سنة 1978 إلى غاية 1987، حيث لم يفرق بين العقارات والتجهيزات بل تم إدماجهما معا ضمن الإستثمارات، ويمكن حصر هذه المعاملات كما هو مبين في الجدول رقم 01.

وطبقت إعادة التقييم على القيمة الأصلية(\*) للإستثمارات المادية كما طبقت على مخصصات الإهلاك(\*\*) السنوية للإستثمار المعني المعمول به طبقا للقانون. وتحددت إعادة تقييم الأصل المعني على أساس المعامل المقابل لسنة حيازة الإستثمار وهذا وفق الجدول السابق. وتمثل صافي القيمة المحاسبية الجديدة المترتبة من إعادة التقييم قاعدة لحساب المخصصات الجديدة للإهلاكات.

## 2-1 المرحلة الثانية لإعادة التقييم (المرسوم 93-250 المؤرخ في 24 أكتوبر 1993):

جاء هذا المرسوم للفصل بين العقارات والتجهيزات، وتعديل المعاملات الصادرة في المرسوم السابق. كانت الإستثمارات قابلة لإعادة التقييم حسب هذا المرسوم سواء اهلكت كلياً أو جزئياً. وتتكون القيمة الأصلية للإستثمارات من تكلفتها الحقيقية عند الشراء أو عند الإنتاج، وعند إنعدام القيمة الأصلية لها يعاد تكوين القيمة الحالية حسب تقارير الخبراء.

طبقت إعادة التقييم التي نظمها هذا المرسوم على ما يلي:

أ) القيمة الناتجة عن إعادة التقييم الأولي كما حددها المرسوم التنفيذي: 90-103 المؤرخ في 27 مارس 1990 إذا تم تقييمها؛

ب) أو على القيمة الأصلية للإستثمارات في حالة عدم تقييمها.

وتمت إعادة التقييم التي نظمها هذا المرسوم حسب قواعد المحاسبة المعمول بها، وعندما يؤدي ذلك إلى الحصول على زائد قيمة، فإن هذا يسجل كإعفاء ضريبي في حساب خاص في خصوم الميزانية.

بناءً على توصيات الهيئة المؤهلة يمكن أن يخصص مبلغ زائد القيمة الذي ينجم عن إعادة التقييم في ما يلي:

- إما للزيادة في الرأسمال الاجتماعي؛
- إما لتغطية العجز المسجل في السنوات الماضية.

## 3-1 المرحلة الثالثة لإعادة التقييم (المرسوم 96-336 المؤرخ في 12 أكتوبر 1996):

جاء هذا المرسوم بمعاملات جديدة للتقييم مسايرة للتطور الإقتصادي، وتمس خاصة تلك التي تم تقييمها من قبل، أي سنة 1990 وسنة 1993، وأهم ما جاء في هذا المرسوم هو تطبيق هذه المعاملات حسب الحالة:

|                                 |        |                                            |                            |      |
|---------------------------------|--------|--------------------------------------------|----------------------------|------|
| المعامل المقابل لسنة شراء الأصل | COEF 1 | القيمة الأصلية: VO                         | $VO \times COEF 1 = VOR$   | (*)  |
| قسط إهلاك السنة 1               | A1     | معامل يقابل سنة تكوين القسط الأول: COEF 1* | $A1 \times COEF 1^* = A1R$ | (**) |
| قسط إهلاك السنة 2               | A2     | معامل يقابل سنة تكوين القسط الثاني: COEF 2 | $A2 \times COEF 2 = A2R$   |      |
| قسط السنة الأخيرة: An           | An     | معامل يقابل سنة تكوين القسط الأخير: COEF n | $An \times COEF n = AnR$   |      |

- على القيم الأصلية المعاد تقييمها بالنسبة للإستثمارات المادية القابلة للإهلاك وكذلك على الإهلاكات المطابقة، وهذا بالنسبة للمؤسسات والهيئات الخاضعة للقانون التجاري التي قامت بمختلف إعادة التقييمات المنظمة والمقررة في المرسوم التنفيذي رقم 90-1993 المؤرخ في 27 مارس 1990 والرسوم التنفيذية رقم 93-250 المؤرخ في 24 أكتوبر 1993 المذكورين سالفاً؛

- على القيم الأصلية غير المعاد تقييمها والإهلاكات المطابقة، بالنسبة للمؤسسات والهيئات الخاضعة للقانون التجاري التي لم تخضع لإعادة التقييم المتتالي للإستثمارات المادية القابلة للإهلاك.

في مفهوم هذا المرسوم يعاد تقييم الإستثمارات والإهلاكات المطابقة الواردة في الميزانية الختامية للسنة المالية 1995، سواء كانت مهتلفة كلياً أو جزئياً.

ويتم حساب مخصصات الإهلاك بعد إعادة تقييم الإستثمارات كما يلي:

- تهتك التجهيزات المنقولة المهتلفة كلياً في تاريخ آخر ميزانية ختامية مع

أخذ مدة حياة 03 سنوات بعين الاعتبار؛

- تهتك التجهيزات المنقولة التي هي في طريق الإهلاك على أساس مدة

الحياة العادية المتبقية، أو على أساس مدة حياة 03 سنوات بعين الاعتبار عندما تكون مدة الحياة المتبقية أقل من 03 سنوات.

- تهتك العقارات المهتلفة كلياً أو التي بقيت مدة حياتها الجارية أقل من 10

سنوات بأخذ 10 سنوات بعين الاعتبار في كلتا الحالتين؛

يعاد كذلك تقييم إستثمارات المؤسسة التي تم دمجها قانونياً في ذمتها المالية

الخاصة بمجرد إثباتها محاسبياً.

## 2- الطريقة المحاسبية المستخدمة في تقييم الإستثمارات المادية:

بعد التطرق للمراسيم التنفيذية التي تحدد معاملات تقييم الإستثمارات، نحاول

تلخيص الطريقة المحاسبية المتبعة في تقييم الإستثمارات المادية.

### 1-2 إعادة تقييم القيمة الإجمالية:

للحصول على القيمة الإجمالية للإستثمار المعاد تقييمه يتم ضرب القيمة الأصلية

في المعامل المقابل لتاريخ شراء أو إنتاج الأصل، ويطبق المعامل المناسب على تكلفة

إقتناء أو إنتاج الأصل أو على التكلفة المعاد تقييمها سابقاً إذا لحقت بالإستثمار أحد

التقييمات السابقة (المرسوم 1990 أو 1993).

## 2-2 إعادة تقييم الإهلاكات:

يتم تقييم الإهلاك بضرب كل قسط بالمعامل المقابل لتاريخ تكوينه، ومن أجل

الحصول على أقساط الإهلاك الجديدة لا بد من تحديد مدة حياة كل إستثمار بالشكل

التالي:

- بالنسبة للتجهيزات المهتلفة كلياً في تاريخ آخر ميزانية، يتم إهلاكها أخذاً بعين

الإعتبار مدة مساوية لثلاث سنوات؛

- بالنسبة للتجهيزات المتهلكة جزئيا، تهتك على أساس المدة المتبقية العادية أو على أساس مدة ثلاث سنوات عندما تكون المدة المتبقية أقل من 03 سنوات.
- بالنسبة للعقارات المتهلكة كليا أو مدتها أقل من 10 سنوات، يتم إهلاكها على أساس مدة أقصاها 10 سنوات.

ويمكن تلخيص ذلك فيما يلي:

|                                                            |
|------------------------------------------------------------|
| - بالنسبة للتجهيزات: ← مدة حياة = 0 ← مدة التقييم 3 سنوات. |
| ← مدة حياة > 3 سنوات ← مدة التقييم 3 سنوات.                |
| ← مدة حياة < 3 سنوات ← مدة التقييم = مدة حياة التجهيز.     |

|                                                            |
|------------------------------------------------------------|
| - بالنسبة للعقارات: ← مدة حياة = 0 ← مدة التقييم 10 سنوات. |
| ← مدة حياة > 10 سنوات ← مدة التقييم 10 سنوات.              |
| ← مدة حياة < 10 سنوات ← مدة التقييم = مدة حياة العقار.     |

مع العلم أن إعادة تقييم الإهلاكات تحسب على أساس القيمة المحاسبية الصافية المعاد تقييمها عن طريق تقسيم هذه الأخيرة على عدد السنوات المتبقية.

## 2-3 حساب فارق إعادة التقييم:

يتحقق فارق إعادة التقييم بالفارق بين القيم المحاسبية الصافية قبل وبعد إعادة التقييم أو عن طريق الفرق بين فارق إعادة تقييم القيمة الإجمالية وفارق إعادة تقييم الإهلاكات.

## 2-4 التسجيل المحاسبي:

تحقق إعادة تقييم الإستثمارات:

- فارق إعادة التقييم على أساس القيمة الإجمالية للأصل الذي يتم تسجيله في جانب الدائن للحساب المعني في المجموعة الثانية (المجموعة 2)؛
- فارق إعادة تقييم على الإهلاكات ويتم تسجيله في الجانب الدائن لحساب الإهلاك المعني (حساب 29)؛
- صافي الفارق المتحصل عليه يسجل في الجانب الدائن (حساب 15 فارق إعادة التقييم).

## 2-5 الأثر الضريبي:

لقد أعطت عمليتا التقييم الأولى والثانية إمتيازاً ضريبياً عن طريق إعفاء الفارق، مما يساهم في زيادة الأموال الخاصة للمؤسسة، بينما حذف الأمر رقم 95-27 المتضمن قانون المالية لسنة 1996 هذا الإمتياز،<sup>(12)</sup> وجاءت المادة 14 منه لتغير المادتين 185 و186 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. حيث نصت المادة 185 على أن الإستثمارات المادية المتهلكة من طرف المؤسسات التي يديرها القانون التجاري يمكن إعادة تقييمها في الحالات التي ينص عليها القانون.

أما المادة 186 من القانون نفسه فإنها نصت على أنه يسجل زائد القيمة الناتج من إعادة التقييم في حساب إحتياطي خاص، ويتم دمج هذا الفائض لنتيجة الدورة عن طريق أقساط متساوية لمخصصات الإهلاك الناتجة عن إعادة التقييم. بينما تنص المادة 107 من الأمر رقم 95-27 المتضمن قانون المالية لسنة 1996<sup>(13)</sup> على أن التقييم الظاهر في ميزانية المؤسسة بتاريخ 01/01/1995 هو خاضع للضريبة تبعا للخطوات المتطرق إليها في الفقرة 02 من المادة 186 من قانون الضرائب على أساس أجزاء الفائض المقابلة لأقساط الإهلاكات الإضافية غير المخصصة بعد.

وتطبيقا للمواد 14 و 107 من الأمر رقم 95-27 المؤرخ في 30/12/95 الخاص بقانون المالية لسنة 1996، فإن أقساط الإهلاك التكميلية الناتجة من إعادة التقييم يجب أن تكون تابعة لنظام أرباح الشركات (IBS) بالكيفية التالية: حساب 15 «فارق إعادة التقدير» ينقسم إلى:

**ح/150 - فارق معفى من الضرائب:** يكون دائما بمبلغ فارق إعادة التقييم الموافق للأقساط التكميلية من تاريخ أول تقييم 1990 حتى تاريخ البدء بتطبيق الإجراءات الصادرة في قانون المالية لسنة 1996.

**ح/151 - فارق خاضع للضريبة:** يكون دائما بمبلغ فارق إعادة التقييم المدمج إلى النتيجة وهو يعادل أقساط الإهلاكات التكميلية الناتجة من إعادة التقييم لسنة 1995 وما بعدها.

**ح/152 - فارق مدمج في الأرباح:** يكون مدينا بمبلغ فارق إعادة التقييم المدمج كل سنة في النتيجة عن طريق جعل حساب 7985 "فارق إعادة التقييم مسجل كناتج إستثنائي" دائما.

وقد صدرت بعد هذه المراحل المادة 71 من قانون المالية لسنة 2003 والمادة 45 من قانون المالية لسنة 2005، تنص على إمكانية إعادة تقييم الإستثمارات القابلة للإهلاك طبقا للقوانين السارية المفعول.

### ثالثا- تقييم الاستثمارات في الجزائر بين النظرية والتطبيق:

إن الملاحظ من خلال تطبيق هذه المراسيم على أرض الواقع وجود عدة نقائص تتمثل في:

أ- عدم ملاءمة هذه المعاملات مع نسب التضخم الفعلية، بإعتبار أن قيمة المعامل لم تتغير ابتداءً من سنة 1995 إلا أنه في الواقع نسب التضخم تغيرت في السنوات الأخيرة؛

ب- إعتبار أن التقييم يؤدي فقط إلى زائد في القيمة (plus value) إلا أنه في الحقيقة توجد بعض العناصر تؤدي إلى نقص في القيمة (moins value)؛

ج- عدم إعطاء أهمية للموقع الإستراتيجي للعنصر المادي المراد تقييمه.

كل هذه المراحل التي سطرت التطور التاريخي للتقييم لم تعط أهمية لهذا المفهوم نظراً لإهمال عنصر الحركية ومتغير الزمن، مما أدى إلى تأثير سلبي على ذمة المؤسسة من خلال عدم واقعية النتائج المتحصل عليها، بالإضافة إلى ذلك فإن المعاملات المعتمدة في النصوص القانونية لا تعبر عن القيمة الحقيقية للعنصر المراد تقييمه، بحيث يبقى السؤال مطروحا حول كيفية تشكيل المعاملات المختلفة؟ وما هي الأسس المعتمدة في الوصول إلى قيمها المختلفة؟

إلا أنه مع بروز العولمة المالية وانتشار الشركات المتعددة الجنسيات أدت إلى ضرورة وجود لغة محاسبية موحدة من أجل إستيعاب وفهم القوائم المالية بنفس الطريقة بين جميع الدول، وتتجسد هذه اللغة من خلال المعايير الدولية للمعلومات المالية « Le référentiel IAS/IFRS<sup>(14)</sup> » وقد أبرزت هذه المعايير بشكل واضح أهمية التقييم سواء بالنسبة للعنصر المادي أو العنصر المعنوي، وأصبحت الفكرة تتمحور حول:

- القيمة الحقيقية<sup>(15)</sup> لكل عنصر من عناصر ميزانية المؤسسة ( La Juste valeur<sup>(16)</sup>).

- الصورة الفعلية للمعلومات المحاسبية والمالية المتداولة على المستوى الدولي، عن طريق تقديم معطيات شفافة وكاملة وهذا لإمكانية الحكم على الوضعية المالية للمؤسسة، ومن ثم إتخاذ قرار الإستثمار.<sup>(17)</sup>

فهذه التحديات التي تواجه المؤسسات الجزائرية تجبرها على التأقلم في وقت قياسي مع المعطيات الدولية الجديدة عن طريق تطبيق وسائل علمية تساعدها على تقييم ممتلكاتها بطريقة دقيقة وفعالة لمحو آثار التضخم على البيانات المحاسبية، ومن بين هذه الوسائل:

### 3-1 تطبيق المحاسبة التضخمية:

تقوم المحاسبة التضخمية " بتحديد مجموع الطرق المستعملة من أجل دمج التصحيحات اللازمة في النظام المحاسبي التقليدي لمواجهة الظروف التضخمية "،<sup>(18)</sup> لإضافة معطيات جديدة لتكملة المعطيات المحاسبية الرسمية، مما يؤدي إلى زيادة فعالية المعلومات المحاسبية والمالية من خلال التحليل.

#### 3-1-1 أهداف المحاسبة التضخمية:

يجري إستعمال المحاسبة التضخمية لمواجهة ظروف التضخم بتعديل المعطيات المحاسبية والمالية من أجل بلوغ الأهداف التالية:

- منح المسير الوسائل اللازمة لمقارنة مختلف النتائج بصفة دقيقة، وتحديد أهداف المؤسسة على أساس الأسعار الحالية؛
- التوصل إلى النتائج المعدلة خلال قيام المؤسسة بنشاطها العادي في ظروف التضخم؛
- الحفاظ على قيمة رأس المال الإقتصادي للمؤسسة، والممول من طرف الشركاء عن طريق إعداد مصدر واضح للمعلومات المحاسبية والمالية؛
- السماح للمؤسسة بالتعامل إنطلاقاً من وضعية مالية صحيحة مع مختلف المتعاملين الإقتصاديين: المستخدمين، المدينين، الدائنين، الدولة، هذه

الوضعية تؤدي أيضا إلى تحقيق الفائض الحقيقي الذي يوزع على مختلف الجهات بمقادير معقولة ومعدلة.  
تتوقف جدوى وفعالية المحاسبة التضخمية على تصحيح المعلومات المحاسبية والمالية بصفة مستمرة، وتحليل كل الأوضاع الإقتصادية السائدة في فترة الدراسة.

### 3-1-2 الطرق المختلفة للمحاسبة التضخمية:

توجد ثلاثة طرق أساسية للمحاسبة التضخمية وهي: (19)

#### 3-1-2-1 المنطق الاسمي وطريقة القدرة الشرائية العامة:

تعتمد هذه الطريقة في قاعدة حسابها على القيمة التاريخية بتعديل القيم النقدية بهدف المحافظة على القدرة الشرائية للرأس مال المستثمر من طرف الشركاء، حيث تحدد قيمة عناصر الأصول على أساس القيمة التاريخية المعدلة، فتكون الوثائق المالية في بداية ونهاية السنة المحاسبية معدلة على أساس مقياس وحيد لتدهور النقد بسبب التضخم، وبالتالي يرتفع مستوى الأسعار الحالي على مستوى الأسعار في تاريخ شراء عناصر الأصول.

وهذه الطريقة توضح ناتج القدرة الشرائية المتحصل عليه من خلال الاحتفاظ بخصوم نقدية (قروض) خلال سنة معينة من جهة، ومن جهة أخرى تحقق خسارة في القدرة الشرائية بسبب احتفاظها بأصول نقدية (مديونية وسيولة)، وأن فارق إعادة التقييم يساوي الفرق بين القيمة المعدلة بتاريخ (t+1) لقيم عناصر الأصول المكتسبة بتاريخ (t) والقيمة المحاسبية بتاريخ (t).

#### أ- مزايا هذه الطريقة:

تتسم هذه الطريقة بالبساطة وسهولة التطبيق والموضوعية، لإعتمادها على أساس القيم التاريخية المعدلة عن طريق الأرقام القياسية للأسعار الأحادية.

#### ب- عيوب هذه الطريقة:

إن المآخذ التي وجهت إلى هذه الطريقة تكمن في إغتمادها على التصحيح النقدي دون الأخذ بعين الاعتبار تطور أسعار مختلف السلع والخدمات، وبالتالي لا تعطي صور حقيقية عن ذمة المؤسسة.

### 3-2-1-2 المنطق الاستبدالي وتغير الأسعار المتعلقة بالسلع والخدمات:

تعتمد هذه الطريقة على التطور المتبادل للأسعار المتعلقة بالسلع والخدمات، وتهدف إلى حفظ رأس المال الإقتصادي الممول من طرف الأموال الخاصة، كما تركز أيضا على إعادة تقييم العناصر النقدية للأصول والخصوم بالمؤسسة عن طريق مختلف الأسعار الحالية للسلع والخدمات، وبالتالي تستبعد المقياس الوحيد لتغير الأسعار المطبق على مختلف عناصر الأصول مع عدم تغير جانب السيولة والدائنية والقيمة الإستبدالية (أسعار السوق) التي يحصل عليها بتطبيق مقياس الأسعار الخاص بالسلع والخدمات

على العناصر النقدية، وفارق إعادة التقييم هو الفرق بين القيمة المعدلة بتاريخ (t+1) والقيمة الأصلية بتاريخ (t).

#### أ- مزايا هذه الطريقة:

تتسم هذه الطريقة بالشمولية لتقييمها عناصر الأصول والخصوم على أساس الأسعار المختلفة للسلع والخدمات بدلاً من الرقم القياسي للسعر الأحادي.

#### ب- عيوب هذه الطريقة:

تكمن مأخذ هذه الطريقة في إهمالها لنتاج أو خسارة القدرة الشرائية الناجمة عن احتفاظ المؤسسة بخصوم وأصول نقدية خلال سنة معينة.

### 3-2-1-3 المنطق الاستبدالي وقياس الربح بدلالة القدرة الشرائية:

تمزج هذه الطريقة بين الطريقتين السابقتين،<sup>(20)</sup> ويحصل عليها بتطبيق طريقة إعادة تقييم الأصول غير النقدية للميزانية عن طريق القيمة الاستبدالية، وتقييم عناصر الأصول والخصوم غير النقدية في الميزانية الإفتتاحية بمقياس عام للأسعار، ومنه الوصول إلى نتائج إيجابية جداً.

بعد أن تناولنا كيفية تقييم العناصر المادية، ننتقل إلى عرض كيفية تقييم العناصر المعنوية.

#### رابعاً: تقييم العناصر المعنوية:

رغم العديد من المحاولات التي قامت بها الجزائر لتقييم المؤسسات، إلا أننا نلاحظ من خلال المراسيم التنفيذية السالفة الذكر الإهتمام بتقييم العناصر المادية وإهمال الجانب المعنوي الذي يعد في غاية الأهمية، والذي يعتبر أحد مكونات قيمة المؤسسة التي تتحدد عن طريق التجميع (Agrégat) بين العناصر المادية والعناصر المعنوية، بحيث قُيِّمت العلامة التجارية لوحدها في بعض المؤسسات العالمية بأكبر من مجموع ميزانية المؤسسة ككل (مثلاً علامة MICROSOFT)، نفس الشيء بالنسبة لشركة (COCACOLA)، وبفضل هذه العلامة تستطيع المؤسسة أن تبني نفسها من جديد وفي وقت قياسي بإفترض تعرض كل أصولها المادية للإندثار، وإنطلاقاً من هذه الأهمية إنصب إهتمامنا على الجانب المعنوي وكيفية تقييمه لإعطاء صورة دقيقة وواضحة لمفهوم قيمة المؤسسة<sup>(21)</sup>، ومن ثم تحديد الوضعية المالية الصحيحة لها. وللوقوف على مشاكل تقييم العناصر المعنوية لا بد من معرفة مكونات هذه العناصر.

#### 1- مكونات العناصر المعنوية:

##### 1-1 العناصر المعنوية الوهمية:

تشمل العناصر المعنوية الوهمية كل المصاريف الإعدادية (إنشاء، دراسات، إقتراض... إلخ) التي إرتبطت بها المؤسسة قبل بداية نشاطها الفعلي أو عند توسعها، وهي تعتبر في جميع الحالات دون قيمة (Sans Valeur) لأنها تعتبر كمصروف فعلي وليس أصل من أصول المؤسسة.<sup>(22)</sup>

##### 2-1 الأصول المعنوية الحقيقية:

لقد عرّف "Michel Levasseur" الأصول المعنوية الحقيقية أنها تتكون من: (23)

أ- أصول معنوية متعلقة بحقوق الملكية الصناعية وتشمل:

- براءات الاختراع؛
- الرسوم والنماذج الصناعية؛
- العلامات التجارية.

ب- أصول معنوية متعلقة بالإعلام الآلي وتشمل:

- البرمجيات؛
- قواعد المعطيات.

ج- أصول معنوية متعلقة بالجانب التجاري وتشمل:

- الاسم التجاري (Nom Commercial)؛
- الرمز التجاري (Enseigne).

د- أصول معنوية متعلقة بقدرة المؤسسة في إدارة:

- ملفات العملاء؛
- ملفات الموردين؛
- ملفات الموزعين؛
- ملفات المساهمين.

2- تقييم عناصر الأصول المعنوية الحقيقية:

في إطار تقييم هذه العناصر يمكن تقسيمها إلى نوعين: (24)

- عناصر معنوية لها قيمة منفصلة عن المؤسسة؛
  - عناصر معنوية لها قيمة تتعلق مباشرة بالإستغلال العادي للمؤسسة.
- 2- 1 العناصر المعنوية التي لها قيمة خاصة منفصلة عن المؤسسة:

2- 1- 1 حق الإيجار (Droit au Bail) :

إن قيمة حق الإيجار ترتكز أساسا على الحماية القانونية التي تساعد المؤسسة على إستغلال المحل التجاري من جهة، وعلى أساس الإيجار المطلوب من جهة أخرى. والتقييم في هذا الجانب يعتمد على:

- موقع المحل؛
- حجم المحل؛
- شكل المحل.

إن الموقع الجغرافي يلعب دورًا كبيرًا في تقييم المحل التجاري، فكلما كان في منطقة إستراتيجية كلما كانت قيمته مرتفعة. وترتكز عملية التقييم في تقريب الإيجار النظري من الإيجار الحقيقي للمحل التجاري عن طريق أسلوب التحيين (Actualisation).

وفي الواقع فإن فكرة الموقع وتقييم الإيجار لهما صلة بينهما، لأن قيمة المحل تتحدد على أساس الموقع والحجم والشكل.

لهذا يستوجب المرور على مرحلتين من أجل تحديد قيمة حق الإيجار:

1- رسملة إقتصاديات الإيجار؛

2- تحديد القيمة الفائضة الناتجة عن الندرة.

## 2-1- 2 براءات الاختراع:

تعتمد قيمة حق الاختراع على المبالغ المحققة من إستغلال هذا الحق من جهة، وعلى المدة التي تحقق فيها هذه البراءات الإيرادات المختلفة من جهة أخرى.

## 2-1- 3 الهياكل والعلامات والنماذج:

إن كل هذه العناصر مضمونة من طرف الدولة وتعالج بنفس الطريقة كبراءات الاختراع (بمعنى تحدد الأرباح الصافية المتوقعة لسنوات إستغلال هذه العناصر سواء كانت براءات إختراع أو هياكل...إلخ ومنه رسملة هذه الأرباح) بالكيفية التالية:

$$V_{B.I} = R_{NET} \cdot \frac{1 - (1 + i)^{-N}}{i}$$

بحيث:

$V_{B.I}$  : تمثل قيمة حق الاختراع؛

$R_{NET}$  : تمثل الربح الصافي؛

$i$  : تمثل معدل الخصم؛

$N$  : تمثل عدد السنوات المتوقعة لإستغلال هذا الحق.

## 2-2 العناصر المعنوية التي لها قيمة تتعلق مباشرة بالإستغلال العادي

للمؤسسة (المتعلقة بالقيمة الإستعمالية للمؤسسة):

ويعبر عنها بالمحل التجاري "Goodwill" والمصطلح المحاسبي للمحل التجاري يشمل كل العناصر المعنوية التي لا يمكن فصلها عن المؤسسة. ومن ضمن هذه العناصر (عناصر شهرة المحل):<sup>(25)</sup>

أ- العناصر المرتبطة بعملاء المؤسسة وتشمل:

- التعامل المستمر مع المؤسسة؛

- عدد العملاء؛

- نوعية العملاء؛

- إمكانية تطوير التعامل مع العملاء؛

- الصلة الجيدة مع العملاء.

ب- العناصر المتعلقة بموردي المؤسسة وتشمل:

- إمكانية إختيار الموردين؛

- إمكانية جعلهم في منافسة بينهم من أجل التفاوض في شروط الشراء؛

- نوعية الخدمات والسلع المقدمة من طرف الموردين (التسليم في

الآجال...إلخ).

ج- العناصر المتعلقة بمستخدمي المؤسسة وتشمل:

- المعرفة المكتسبة من طرف العمال؛

- نوعية العلاقة بين الإدارة والمستخدمين (إمكانية التقليل من

الإضرابات...).

- نقص عدد الغيابات؛
  - نوعية الخدمات المقدمة؛
  - سهولة إستبدال المستخدمين؛
  - نشاط الإدارة (Dynamisme)؛
  - نشاط المستخدمين (مهارات تجارية وتنظيمية)؛
  - ضعف حركة الدخول والخروج للمستخدمين؛
  - نوعية الخدمات الإدارية؛
- وهذه العناصر تدخل في تسيير الموارد البشرية.
- د- العناصر المتعلقة بالبنوك وتشمل:**
- النوعية والإستقرار في العلاقة مع البنوك؛
  - الخصومات والسحب على المكشوف المسموح به من طرف البنك للمؤسسة؛
  - إمكانية الإقتراض.
- هـ- العناصر المتعلقة بمحيط المؤسسة وتشمل:**
- نوعية العلاقة مع الهيئات الاجتماعية؛
  - نوعية العلاقة مع مصلحة الضرائب؛
  - نوعية العلاقة مع مديرية العمل؛
  - نوعية العلاقة مع النقابات.
- و- العناصر المتعلقة بأصول المؤسسة وتشمل:**
- نوعية الإستثمارات الإنتاجية (إستثمارات متطورة... إلخ)؛
  - نوعية المحلات (إمكانية زيادة مساحات إضافية، ومواقع إستراتيجية)؛
  - شهرة جيدة في المحيط.
- ز- العناصر المتعلقة بالإنتاج في المؤسسة وتشمل:**
- نوعية المنتجات والخدمات المقدمة من طرف المؤسسة؛
  - قدرة المؤسسة على تطوير منتجاتها؛
  - أسعار تنافسية؛
  - أسواق جديدة.
- ح- العناصر المتعلقة بالمنافسة وتشمل:**
- عدد المنافسين؛
  - موقع المنافسين في السوق؛
  - نوعية المنافسين؛
  - الموقع الجغرافي للمنافسين.

وبصفة عامة، يتحدد مفهوم المحل التجاري "Goodwill" من خلال تفاعل كل هذه العناصر الداخلية والخارجية التي تساهم في تعظيم الأرباح المحققة حالياً ومستقبلاً، ونستنتج أن "Goodwill" هو إيجابي بالنسبة لقيمة المؤسسة ويقابله "Badwill" كقيمة سلبية بالنسبة لها، حيث يحدث هذا الأخير في حالة تفاعل هذه العناصر بشكل سلبي.

وحسب هذا المبدأ فإن قيمة المؤسسة تساوي إلى جميع القيم المادية والقيم المعنوية.

وتوجد طريقتان للوصول إلى مفهوم المحل التجاري نلخصها فيما يلي:

## 2-2-1 القيمة الأساسية الإجمالية (Valeur Substantielle Brute)

تمثل القيمة الأساسية الإجمالية مجموع الإستخدامات المادية للمؤسسة المستعملة والمنظمة من أجل تحقيق الهدف بدون الأخذ بعين الاعتبار طرق تمويل هذه الإستخدامات (les Emplois)، وحسب هذا التعريف فإن القيمة الإجمالية تساوي مجموع الأصول بعد القيام بالتعديلات التالية:

- تضاف للأصول كل الإستثمارات اللازمة للإستغلال التي تستعملها المؤسسة بدون أن تكون مالكة لها (تضاف كل الإستثمارات المؤجرة (crédit bail) ؛
- حذف من الأصول كل العناصر المادية أو المعنوية غير اللازمة للإستغلال؛
- حذف قيمة شراء المحل التجاري؛
- العناصر المعنوية غير المحل التجاري مثل براءات الإختراع، الهياكل... إلخ يتم إحتسابهم وتقييمهم حسب الشروط السالفة الذكر.

وبالنسبة للأصول المتداولة فيتم دمجها من ضمن القيمة الأساسية الإجمالية. وهناك بعض الباحثين يقترحون حذف الأصول المتداولة بسبب تغيرها المستمر. (26) وفي الأخير تهدف القيمة الأساسية الإجمالية إلى قياس الإستخدامات اللازمة للتشغيل الجيد للمؤسسة.

## 2-2-2 الأموال الدائمة اللازمة للإستغلال (Capitaux permanents nécessaires à l'exploitation)

يعتبر هذا المفهوم أقرب للحقيقة من سابقه، لأنه يهدف إلى تحديد ما هو حجم الأموال الدائمة اللازمة للنشاط الإستغلالي للمؤسسة، مع الإشارة أن الأموال الدائمة تمول جزءاً من الإستثمارات أما الجزء المتبقي فهو يمثل رأس المال العامل الموجه لتمويل نشاط الإستغلال بغية تحقيق التوازن المالي.

إن حجم الموارد اللازم مرتبط مباشرة بإحتياجات دورة الإستثمارات ورأس المال العامل الناتج عن دورة الإستغلال، هذه الأموال مرتبطة بسعر الفائدة الذي يحذف من الأرباح المحتملة من أجل تحديد الربح المعظم الذي يساعد في حساب قيمة المحل التجاري.

## الخاتمة:

نستخلص مما سبق أن تقييم العناصر المادية والعناصر المعنوية في المؤسسات الجزائرية يعتبر من الأمور المهمة في تشكيل قيمتها، لهذا يستوجب التركيز على تشخيصهما بكيفية جيدة وتحديد العناصر المكونة لهما للقيام بعملية التقييم بصورة صحيحة ودقيقة بغية الوصول إلى المركز المالي الصحيح، والحكم على الوضعية المالية للمؤسسة في ظروف أكيدة، كما يجب على المؤسسات الجزائرية أن تعمل جاهدة على تحسين شهرتها والتي تتحقق من تفاعل العديد من العناصر المعنوية (كالكفاءة والقدرة على التسيير والقدرة على الابتكار والإبداع).



## الملاحق

### الجدول 1: معاملات إعادة التقييم حسب المرسوم التنفيذي لسنة 1990

| السنة   | 1978 | 1979 | 1980 | 1981 | 1982 | 1983 | 1984 | 1985 | 1986 | 1987 |
|---------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|
| المعامل | 1.50 | 1.45 | 1.35 | 1.30 | 1.25 | 1.20 | 1.15 | 1.10 | 1    | 1    |

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي 90-103 المؤرخ في 27 مارس 1990، ص 408

### الجدول 2: معاملات إعادة تقييم التجهيزات حسب المرسوم التنفيذي لسنة 1993

| السنوات                              | 1978 | 1979 | 1980 | 1981 | 1982 | 1983 | 1984 | 1985 | 1986 | 1987 | 1988 | 1989 | 1990 | 1991 |
|--------------------------------------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|
| معامل القيمة الأصلية                 | 4.20 | 4.05 | 3.80 | 3.65 | 3.50 | 3.35 | 3.20 | 3.10 | 2.80 | 2.60 | 2.40 | 2.05 | 1.50 | 1    |
| معامل القيمة الأصلية المعادة للتقييم | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 | 2.80 |

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 93-250 المؤرخ في 24 أكتوبر 1993، ص 14.

### الجدول 3: معاملات إعادة تقييم العقارات حسب المرسوم التنفيذي لسنة 1993

| 1977 | 1976 | 1975 | 1974 | 1973 | 1972 | 1971 | 1970 | 1969 | 1968 | 1967 | 1966 | 1965 | 1964 | 1963 | السنوات                                           |
|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|------|---------------------------------------------------|
| 6.4  | 6.95 | 7.6  | 8.2  | 8.9  | 9.6  | 10.5 | 11.3 | 12.3 | 13.3 | 14.5 | 15.7 | 17   | 18.5 | 20   | معامل<br>القيمة<br>الأصلية                        |
| —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | —    | معامل<br>القيمة<br>الأصلية<br>المعادّة<br>للتقييم |
|      | 1991 | 1990 | 1989 | 1988 | 1987 | 1986 | 1985 | 1984 | 1983 | 1982 | 1981 | 1980 | 1979 | 1978 | السنوات                                           |
|      | 1    | 1.80 | 2.80 | 3.30 | 3.50 | 3.60 | 3.80 | 3.90 | 4.00 | 4.20 | 4.30 | 4.40 | 5.30 | 5.60 | معامل<br>القيمة<br>الأصلية                        |
|      | 1.00 | 1.00 | 1.00 | 1.00 | 1.00 | 1.00 | 3.45 | 3.39 | 3.33 | 3.36 | 3.30 | 3.25 | 3.65 | 3.73 | معامل<br>القيمة<br>الأصلية<br>المعادّة<br>للتقييم |

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 93-250 المؤرخ في 24 أكتوبر 1993، ص 14.

**الجدول 4: معاملات إعادة تقييم التجهيزات حسب المرسوم التنفيذي لسنة 1996**

| السنوات                                         | 1986  | 1987  | 1988  | 1989 | 1990 | 1991 | 1992 | 1993 | 1994 | 1995 |
|-------------------------------------------------|-------|-------|-------|------|------|------|------|------|------|------|
| المعاملات بالنسبة للقيمة الأصلية المعاد تقييمها | 5.15  | 5.17  | 4.42  | 3.86 | 4.32 | 2.94 | 2.46 | 2.21 | 1.41 | 1    |
| القيمة الأصلية                                  | 14.43 | 13.46 | 10.61 | 7.93 | 6.48 | 2.94 | 2.46 | 2.21 | 1.41 | 1    |

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 96-336 المؤرخ في 12 أكتوبر 1996، ص 08.

**جدول 5: معاملات إعادة تقييم العقارات حسب المرسوم التنفيذي لسنة 1996**

| السنوات                                         | 1963  | 1964  | 1965  | 1966  | 1967  | 1968  | 1969  | 1970  | 1971  | 1972  |
|-------------------------------------------------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|-------|
| المعاملات بالنسبة للقيمة الأصلية المعاد تقييمها | 2.31  | 2.31  | 2.31  | 2.31  | 2.32  | 2.32  | 2.32  | 2.32  | 2.32  | 2.32  |
| القيمة الأصلية                                  | 46.33 | 42.86 | 39.39 | 36.40 | 33.65 | 30.87 | 28.55 | 26.24 | 24.39 | 22.31 |
| السنوات (تابع)                                  | 1973  | 1974  | 1975  | 1976  | 1977  | 1978  | 1979  | 1980  | 1981  | 1982  |
| المعاملات بالنسبة للقيمة الأصلية المعاد تقييمها | 2.32  | 2.32  | 2.32  | 2.32  | 2.33  | 2.34  | 2.32  | 2.32  | 2.36  | 2.34  |
| القيمة الأصلية                                  | 20.68 | 19.06 | 17.68 | 16.18 | 14.94 | 13.11 | 12.28 | 10.21 | 10.13 | 9.84  |
| السنوات (تابع)                                  | 1983  | 1984  | 1985  | 1986  | 1987  | 1988  | 1989  | 1990  | 1991  | 1992  |
| المعاملات بالنسبة للقيمة الأصلية المعاد تقييمها | 2.32  | 2.34  | 2.35  | 2.34  | 2.31  | 2.31  | 2.35  | 2.30  | 2.34  | 1.81  |
| القيمة الأصلية                                  | 9.29  | 9.13  | 8.92  | 8.43  | 8.10  | 7.65  | 6.60  | 4.15  | 2.34  | 1.81  |
| السنوات (تابع)                                  | 1993  | 1994  | 1995  |       |       |       |       |       |       |       |
| المعاملات بالنسبة للقيمة الأصلية المعاد تقييمها | 1.45  | 1.17  | 1.00  |       |       |       |       |       |       |       |
| القيمة الأصلية                                  | 1.45  | 1.17  | 1.00  |       |       |       |       |       |       |       |

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 96-336 المؤرخ في 12 أكتوبر 1996، ص 08.

## الهوامش:

- (1) Armand Dayan, Manuel de gestion, 2<sup>ème</sup> édition, volume 1, ed. Ellipses/AUF 2004, P: 631.
- (2) عبد الحى مرعى، المحاسبة في وحدات القطاع العام و المشاكل المحاسبية المعاصرة — مؤسسة شباب الجامعة، ص: 30.
- (3) عماد الحانوتي، " معيار المحاسبي الدولي رقم 39- التطبيق... المواقف والأثر على الشركات الأردنية"، نشرة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، جوان جويلية، 2002 ن ص: 02.
- (4) Jean barreau, Jacqueline delahaye et Florence delahaye, **gestion financière**, 13<sup>ème</sup> Edition, Edition Dunod 2004, P: 355.
- (5) Pierre Vernimmen, finance d'entreprise, 5<sup>ème</sup> Edition, Edition Dalloz 2003, P: 84.
- (6) Jean luc Boulot, Jean pierre cretal, Jean jolivet et Sylvan koskas, l'analyse financière, Edition publi-union , 1978, P: 369.
- (7) عبد الحى مرعى، المرجع السابق، ص 27.
- (8) عبد الحى مرعى، المرجع السابق، ص 26.
- (9) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 04 أبريل 1990، عدد 14، ص: 408.
- (10) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 27 أكتوبر 1993، عدد 69، ص: 14.
- (11) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 13 أكتوبر 1996، عدد 60، ص: 08.
- (12) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 31 ديسمبر 1995، عدد 82، ص: 07.
- (13) أمر رقم 95-27 المتضمن قانون المالية لسنة 1996، القسم السادس، أحكام جبائية مختلفة، ص: 41.
- (14) International Accounting Standard "I.A.S", International Financial Reporting Standard "I.F.R.S".
- (15) القيمة الحقيقية هو مصطلح مستعمل في مرحلة تقييم وتسجيل مختلف السندات وتحقق من خلال القيمة السوقية لعناصر الأصول أو الخصوم، أو عن طريق قيمة التيارات المالية المستقبلية المتوقعة من أحد عناصر الأصول.
- (16) Barneto Pascal, **Normes IAS/IFRS- Application aux états financiers**, édition Dunod, 2004, P : 177.
- (17) Mondher Bellalah, **gestion financière : diagnostic, évaluation, choix des projets et des investissements**, 2<sup>ème</sup> Edition, Edition Economica 2004, P: 98.
- (18) Pierre Conso, La gestion financière de l'entreprise, Dunod, 7<sup>ème</sup> édition, Paris 1985, P : 120.
- (19) Ibid, P: 121.
- (20) Ibid, P : 123.
- (21) Philippe de la chapelle, **l'évaluation des entreprises**, 2<sup>ème</sup> Edition, Edition Economica, 2004, P: 13.
- (22) Vizzavona, P. **Pratique de gestion - évaluation des entreprise**, édition Berti, 1991, P : 11.
- (23) Michel Levasseur, **Evaluation des actifs immatériels**, 2000, disponible sur le site web : [www.esa.univ-lille2.fr](http://www.esa.univ-lille2.fr).
- (24) Vizzavona, P. op.cit, P : 13.
- (25) Ibid, P: 18.
- (26) Ibid, P: 15.

## المراجع:

- 1- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 04 أفريل 1990، عدد 14.
- 2- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 27 أكتوبر 1993، عدد 69.
- 3- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 13 أكتوبر 1996، عدد 60.
- 4- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المؤرخة بتاريخ 31 ديسمبر 1995، عدد 82.
- 5- Armand Dayan: **Manuel de gestion**, 2<sup>ème</sup> édition, volume 1, Ed. Ellipses/AUF 2004.
- 6- Pierre Conso : **la gestion financière de l'entreprise**, Tome 1, Edition Dunod, 1985
- 7- Patrice Vizzavona : **Evaluation des entreprises**, Cours et Etudes de cas corrigés, Edition Berti 2004.
- 8- Philippe de la chapelle, **l'évaluation des entreprises**, 2<sup>ème</sup> Edition, Edition Economica, 2004.
- 9- Jean luc Boulot, Jean pierre cretal, Jean jolivet et Sylvan koskas, **l'analyse financière**, Edition publi-union ,1978.
- 10- Jean barreau, Jacqueline delahaye et Florence delahaye, **gestion financière**, 13<sup>ème</sup> Edition, Edition Dunod 2004.
- 11- Mondher Bellalah, **gestion financière : diagnostic, évaluation, choix des projets et des investissements**, 2<sup>ème</sup> Edition, Edition Economica, 2004.
- 12- Pierre Vernimmen, finance d'entreprise, 5<sup>ème</sup> Edition, Edition Dalloz 2003.
- 13- Pascal Barneto, normes IAS/IFRS, application aux états financier, Edition Dunod, 2004.